

Distr.: General
13 April 2017
Arabic
Original: Spanish



رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة

عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)

مذكرة شفوية مؤرخة ٧ نيسان/أبريل ٢٠١٧ موجهة إلى رئيس اللجنة من
البعثة الدائمة لشيلي لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لشيلي لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن
المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)، وبالإشارة إلى قرار مجلس الأمن ٢٣٢١ (٢٠١٦)،
تتشرف بأن تحيل طيه تقرير شيلي الموجه إلى اللجنة بشأن التدابير المتخذة من أجل التنفيذ
الفعال لأحكام القرار، وفقاً للفقرة ٣٦ من ذلك القرار (انظر المرفق).



الرجاء إعادة استعمال الورق



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٧ نيسان/أبريل ٢٠١٧ الموجهة إلى رئيس
اللجنة من البعثة الدائمة لشيلي لدى الأمم المتحدة

تقرير شيلي عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٣٢١ (٢٠١٦)

تشرف حكومة شيلي بتقديم هذا التقرير عن تنفيذها لأحكام قرار مجلس الأمن
٢٣٢١ (٢٠١٦)، وفقا للفقرة ٣٦ من ذلك القرار. وشيلي من مقدمي القرار ٢٣٢١
(٢٠١٦).

وقد أصدرت وزارة خارجية شيلي المرسوم رقم ٩ المؤرخ ١٠ كانون الثاني/يناير
٢٠١٧، الذي ينص على أن جميع سلطات الدولة وهيئاتها تكفل، في حدود صلاحيات كل
منها، التنفيذ الكامل والدقيق لأحكام قرار مجلس الأمن ٢٣٢١ (٢٠١٦)، بطرق منها نشر
أسماء الأشخاص والكيانات وقائمة الأصناف المحددة في المرفقات الأولى والثاني والثالث
والرابع للقرار باعتبارهم خاضعين لتدابير حظر السفر أو حظر التصدير أو تجريد الأصول.

وفيما يتعلق بالفقرة ١١ من القرار ٢٣٢١ (٢٠١٦)، لا تشارك شيلي في برامج
تعاون علمي أو تقني مع أشخاص أو مجموعات ترعاها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أو
يمثلونها رسميا.

وفيما يتعلق بالفقرتين ١٤ و ١٦ من القرار، ليس لدى جمهورية كوريا الشعبية
الديمقراطية بعثات دبلوماسية أو مكاتب قنصلية في شيلي.

وفيما يتعلق بالفقرة ٣١ من القرار ٢٣٢١ (٢٠١٦)، لا توجد في شيلي مؤسسات
مصرفية من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أو فروع أو مكاتب تمثيلية لمصارف من هذا
البلد.